

غسل الرأس بالماء البارد
 غسل الوجه بالماء البارد
 غسل اليدين بالماء البارد
 غسل الرجلين بالماء البارد
 غسل الأعضاء الثلاثة بالماء البارد
 غسل الرأس بالماء البارد
 غسل الوجه بالماء البارد
 غسل اليدين بالماء البارد
 غسل الرجلين بالماء البارد
 غسل الأعضاء الثلاثة بالماء البارد
 غسل الرأس بالماء البارد
 غسل الوجه بالماء البارد
 غسل اليدين بالماء البارد
 غسل الرجلين بالماء البارد
 غسل الأعضاء الثلاثة بالماء البارد

هذا كتاب قدوري

وعلمنا ان الطهارة في كل وقت من وقتها
 واما السجدة التي فيها الطهارة
 والاصحاح الثالث من الطهارة
 وحكمه على الطهارة
 والاصحاح الرابع من الطهارة
 وحكمه على الطهارة

الحمد لله رب العالمين والعاقة للمتقين والصلوة على
 رسوله محمد وآله اجمعين **كتاب الطهارة** قال الله تعالى
 يا ايها الذين آمنوا اذا قمتم الى الصلوة فاغسلوا وجوهكم
 وايديكم الى مرفق وامسحوا برؤسكم وارجلكم الى الكعبين
فرض الطهارة غسل الاعضاء الثلاثة ومسح الرأس
 والمرفقان والكعبين يدخلان في الغسل عند علمائنا الثلاثة
فرض في مسح الرأس مقدار الناصية وهو ربع
 الرأس باروكي لمغيرة ابن شعبة رضي الله عنه ان النبي
 صلى الله عليه وسلم قال وتوضاء ومسح على ناصيته
 وخفيه **وسنن الطهارة** غسل اليدين ثلاثا قبل ادخالهما
 الى الماء اذا استيقظ المتوضي من نومه وتسمية الله تعالى
 في ابتداء الوضوء والسواك والمضمضة والاستنشاق
 ومسح الاذنين وتحليل اللحية والاصابع وتكرار
 الغسل الى ثلاث ويستحب للمتوضي ان ينوي الطهارة
 وليستوعب رأسه بالمسح ويرتّب الوضوء فيبداءها

الضرب والحسنة عشرة لثمة وان قال له علي من درهم
 الا عشرة لثمة تسعة وعند ابي حنيفة رضي لثمة الابداء
 وما بعد وتسقط الغاية وقال ابو يوسف ومحمد رحمهما
 يلزمه القرية كلها وان قال له علي الف درهم من ثمن
 عبد اشترته منه فان ذكر عبد بعينه قيل للمؤلف
 ان شئت فسلم العبد وخذ الالف والالف اشئ لك
 وان قال من ثمن عبد ولم يعينه لثمة الالف في قول
 ابي حنيفة ولو قال له علي الف من ثمن حمرا وخنزيرين
 لثمة الف ولم يقبل تفسيره ولو قال له علي الف من ثمن
 متاع وهي زيوف وقال لمقر له جواد لثمة الجياد في
 قول ابي حنيفة وعندهما يصدق ان وصل ومن اقره لثمة
 بجانم فله الحلة والفقر وان اقر له بسيف فله الفضل
 والجفن والجمائل وان اقره بحلة فله العيدان و
 والكسوة واذ قال يحمل فلانة علي الف درهم فان
 قال اوصني به فلان او مان ابوه فورثة فالاقرار
 صحيح وان ابهم الاقرار لم يصح عند ابي يوسف
 واذ اقر بجملة جارية او حمل شاة لم يصح الاقرار
 ولثمة واذ اقر الرجل في مرض موته بدين وعليه ديون
 في صحته ديون لذمته في مرضه باسباب معلومة

الفذعورة الترمذي ٢٠٠ فقلة كغزوة احمد ٤٠ قيد وتوكل البيهقي ٥٠ الكبر الكبير
الشيخ ٢١ موالينا الصبراني ٧ المؤمن مكره الحاكم ٨ المحكم ملعون ايضا ٩
المستشار مؤتمن الاربعة ١٠ المشغل راكب ابن عسكرا ١١ الناو جبار ابوداود ١٢
النارعد و احمد ١٣ النبي لا يورث ابو يعلى ١٤ الوتر ليل ايضا ١٥ لا تتنوا
الموت ابن ماجه ١٦ لا تغضب البخاري ٧ لا ضرر ولا ضرار احمد ٨
لا وصية لوارث الارقطني ٩ يد الله على الجماعة الترمذي ١٠ اليمن حسن الخلق
الخرايطي وقد رواه الحسن عن الحسن عن ابي الحسن عن جد الحسن ان احسن

الحسن الخلق الحسن كما اخرج شيخ مشايخنا الجلال السيوطي

وهو حديث حسن واسناده حسن رزقنا الله خلقا حسنا

ورزقنا طيبا وعلمنا نافعاً وعملاً صالحاً وقصداً خالصاً

وختم لنا بالانعام على وجه الاحسان وادخلنا دار الامان

وسلام على المرسلين

ولحمد لله رب العالمين

تمام

م